وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٩٦٥ لسنة ٢٠٠٧

فى شأن نقل تبعية قرية المريس من مديرية أمن قنا إلى الإدارة العامة لشرطة الأقصر

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٥٣ لسنة ١٩٨٩ بالنظام الخاص بمدينة الأقصر ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣١٢ لسنة ٢٠٠٦ بضم الوحدة المحلية لقرية المريس التابعة لمركز أرمنت بمحافظة قنا إلى مدينة الأقصر ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإدارة المحلية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٩٨ لسنة ١٩٧٢ بإنشاء نقطة شرطة مؤقتة بناحية أرمنت الخيط - مركز أرمنت بمحافظة قنا والقرار الوزارى رقم ١٤٤٢ لسنة ١٩٨١ باعتبار نقطة شرطة أرمنت الخيط نقطة شرطة مستديمة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٣ لسنة ١٩٨٢ فى شأن تنظيم أقسام ومراكز الشرطة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣١٧٥ لسنة ٢٠٠١ الصادر بإنشاء مركز شرطة بمدينة طيبة فصلاً من مركز شرطة الأقصر يكون تابعًا للإدارة العامة لشرطة الأقصر ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٢٠٨٨ لسنة ٢٠٠١ بشأن نقل التبعية الإدارية لنقطة شرطة الضبعية المستديمة من مركز شرطة أرمنت بمديرية أمن قنا إلى مركز شرطة الأقصر ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات العامة المؤرخة فى ٢٠٠٧/٣/١٧ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة فى ٢٠٠٧/٤/٣ ؛

قـــرر :

مادة ١ - تُنقل تبعيـــة قريـــة المريس بكافـــة مكوناتهـــا الإدارية وحدودها الجغرافية من النطاق الجغرافى لمديرية أمن قنا (نقطة شرطة أرمنت الحيط التابعة لمركز شرطة أرمنت) إلى الإدارة العامة لشرطة الأقصر (نقطة شرطة الضبعية التابعة لمركز شرطة الأقصر) .

مادة ٢ - تُعـــدل مكونـــات مركـــز شـــرطـــة أرمنت التـــابـــع لمديريـــة أمن قنـــا لتكون على النحو التالى :

مدينة أرمنت - وقرى (الرياينة - الرزيقات - الرزيقات القبلية - الدمقراط - المحاميد - المحاميد القبلية) .

مادة ٣ - على الجهـــات المعنيـــة تنفيـــذ هـــذا القـــرار - كل فيمـــا يخصـــه - ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، ويلغى ما يخالفه .

تحريرا فى ٢٠٠٧/٤/٤

وزير الداخلية

حبيب العادلى